

المجتمع المدني بين المواطنة والمخاتلة

قراءة في واقع الجمعيات في تونس

دكتورة مريم خير الدين غابري استاذ مساعد في العلوم الثقافية
المعهد العالي لاطارات الطفولة /جامعة قرطاج.

الملخص

ان المجتمع المدني فضاء خصب للتربية على المواطنة ك، الديمقراطية والحكم الرشيد.... تلك هي المقومات المطلوب توافرها في حضارة القرن الواحد والعشرين....حضارة العقل المبدع والمنتج الكفيا باحداث نقلة نوعية في الحكم الديمقراطي التشاركي بالمجتمعات العربية وبلوغها مصاف العالمية

الكلمات المفتاحية

المواطنة - المخاتلة - المجتمع المدني - التمدن - التحول الديمقراطي

تمهيد :

إذا كانت المؤسسات الحكومية هي محور التنافس بين القوى السياسية المختلفة فإن مؤسسات المجتمع المدني هي القنوات التي يجري من خلالها التنافس الأمر الذي يجعل وجودها بمثابة العمود الفقري لعملية صنع واتخاذ القرارات السياسية، غير أن مجرد وجود مؤسسات المجتمع المدني في أي مجتمع لا يعني ضرورة تجاوز الأزمات وحلها، بل إنه لابد من تفعيل دور تلك المؤسسات حتى تؤدي دورها المطلوب على أكمل وجه نظير قدرتها على التأثير في المجتمع، وبخاصة نشر وترسيخ الثقافة الديمقراطية داخل المجتمع حيث تعتبر هذه العملية من أهم الوسائل والآليات الاجتماعية التي تساهم في تسهيل عملية التحول الديمقراطي المنشود في أي بلد وبهذا يبرز التغيير الثقافي كمقدمة ضرورية لتحقيق عملية التحول، كونها لا تقوم فقط على توفير الضمانات الدستورية في جوانبها القانونية والسياسية والاقتصادية، بل لابد من وجود الفرد الذي يبدعها ويديرها ويعتني بها، فبواسطته يتم تغيير أسلوب التفكير التقليدي السائد، وجعل السياق الثقافي أكثر استعدادا لتقبل التغيير، وعليه اعتبر الباحثون تغيير القيم التي يكون فيها المجتمع المدني فاعلا رئيسيا من أهم شروط نجاح عملية التحول الديمقراطي.

أولاً : المواطنة، التمدن، المجتمع المدني : مفاهيم متكاملة وأساسية في التحول الديمقراطي تؤكد العديد من الدراسات على ضرورة توافر القيم والثقافة السياسية كعامل رئيسي يستبق عملية الانتقال الديمقراطي، وأكدت على أنَّ الثقافة السياسية ترتبط بالقيم الديمقراطية وأنها شرط أساسي يستبق الدعوة الديمقراطية¹. وهذا هو السياق الذي تبرز فيه التربية على المدنية وحقوق الإنسان كعملة جوهرية في تكوين المواطنة الحقة.

إنَّ التربية على المواطنة هي تربية تنويرية وحديثة تسعى الى بناء نسق قيمي وسلوكي يجنح إلى تحويل الأفكار إلى قيم وسلوكيات قادرة على إدماجها داخل المجموعة من خلال ترسيخ ثقافة الحق والواجب والاختلاف والديمقراطية والمبادرة والتطوع، وهي لا تخص الناشئة فقط وإنما هي تربية الجماهير كذلك وتأهيلهم للفعل المواطني ضمن مؤسسات المجتمع المدني.

أما التمدن فهو مفهوم يجد جذوره في التاريخ السياسي الاجتماعي الفرنسي حيث ارتبط بظهور المواطنة والمؤسسات الاجتماعية ومؤسسات التنشئة الخاضعة للمصلحة العامة الموحدة، وحيث يقوم التمدن «على القيمة التي تشكّل السلوك وهي من خاصيات الفرد، لكنها ملزمة للمجموعة فتفرز سلوكاً خاضعاً للقيم

هذا الترابط بين الخاص والعام يمثل جوهر التنظيم حول المواطنة ولأنماط ممارستها، وبذلك يعطي التمدن قيمة للمصلحة العامة فيمنح للأفراد القدرة على المشاركة والتفاوض والتبادل فيما بينهم»².

ويعتبر المجتمع المدني من أهم دعائم التمدن وأساسه، ويفترض أنه مستقل بشكل يكاد يكون تاماً عن إشراف الدولة المباشر ويتميز بالتنظيم التلقائي وروح المبادرة الفردية والجماعية والعمل التطوعي في سبيل المصلحة العامة المشتركة، «وعلى هذا الأساس ارتبط مفهوم المجتمع المدني بمنظومة قيمية شاملة تتضمن مفاهيم الفردانية، المواطنة، حقوق الإنسان، المشاركة السياسية والشرعية الدستورية»³. بهذا المعنى يصبح المجتمع المدني والتمدن متلازمان، ويتمثل المجتمع المدني في جملة من القيم التي توجه سلوك الأفراد والجماعات تحت لواء مجتمع ديمقراطي، ولأن الديمقراطية ممارسة وسلوك، قد تبدو في ظاهرها جماعية إلا أنها في واقع الأمر فردية تفاعلية، فهي تحتاج إلى التربية والتدريب على مثل هذه الممارسات التي ترنو إلى القيم الإنسانية كحرية التعبير والتفكير والرأي

والتنظم وغيرها...

إنَّ المواطنة إجمالاً مفهوم ضارب في القدم يحمل معاني حديثة وقديمة على حد السواء، ولعلَّ أهم معانيه القديمة الانخراط في المجموعة البشرية انخراطاً وظيفياً⁴.

و غير خاف أن مفهوم المواطنة من المفاهيم التي أثارت ولا تزال جدلاً واسعاً في الأوساط الفكرية والأكاديمية، بحيث اقترن المفهوم في سياقه التاريخي بإقرار وترسيخ مبدأ المساواة الكاملة في الحقوق والواجبات السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. ولعلها من أهم ضمانات حق الأفراد في الفضاء العام وفي التأثير في القرار وبالتالي ممارسة السلطة من خارج مؤسسات الدولة.

هذا وقد اتعمل لفظ «المواطنة» قديماً للفظ في اللغة اللاتينية واليونانية للإشارة للأفراد الذين يعيشون في الدولة المدنية فحسب من دون العبيد والنساء وهي مفارقة نراها طريفة اليوم ولعلها مبررة في سياقها. كما تقرر اللغة الفارسية بين المواطنة والعيش في المدن حيث تطلق كلمة 'شهروند' على المواطنين الموجودين داخل المدن دون غيرهم. وفي اللغة الفرنسية اشتق لفظ *citoyenneté* من كلمة *sifatis* اللاتينية التي ترادف كلمة *lolis* اليونانية وتعني المدينة⁵.

أمّا في اللغة العربية فإنَّ المواطنة قريبة في اشتقاقها من وطن والوطن في اللغة العربية هو محلّ السكن أو المكان الذي يقيم فيه الإنسان دون تحديد لطبيعته.

و اصطلاحاً فإن «المواطنة» تضعنا أمام الباحث زخم من التعاريف المتميزة لعل أهمها:

- المواطنة هي علاقة بين الفرد والدولة كما يحددها قانون تلك الدولة، ولما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة⁶ وذلك حسب دائرة المعارف البريطانية.
- أمّا موسوعة الكتاب الدولي فتعرّف المواطنة بما هي عضوية كاملة في دولة أو في بعض وحدات الحكم فالمواطنون لديهم حقوق مثل حق التصويت وحق تولّي المناصب العامة، وكذلك عليهم واجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم⁷.
- المواطنة هي أكثر أشكال العضوية في جماعة سياسية اكتمالاً⁸، وذلك نقلاً عن الموسوعة الأمريكية *Collier's Encyclopedia*.
- ومن التعاريف ما تعطي المواطنة معنى أوسع وأشمل؛ فهي لا تقتصر على حق الفرد

في عضوية المجتمع أو وعيه بالانتماء إلى جماعة ما، وأن الانتماء لا يتحدد بمجرد الولادة في رقعة جغرافية ما أو من خلال اكتساب الجنسية فالمواطنة تشكل البنية الأساسية للنسيج الاجتماعي المتكامل بغض النظر عن اختلاف الأفراد/المواطنين الطبقة والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعقائدية والدينية⁹.

ثانيا : الجمعيات : فضاء للإبداع في المواطنة :

على أرض الواقع أو على مستوى المعيشة والممارسة فإن التنظيم التلقائي في مجموعات حسب الضوابط المتفق عليها وتكريسا للحقوق الأساسية للأفراد هو الصيغة الراجحة لممارسة المواطنة وتأثير المجتمع المدني ونومى بهذا الى الجمعيات والمنظمات شكلا أهليا للتنظيم.

لقد حظيت الجمعيات باهتمام جمهور واسع من الباحثين اعتبارا لما لوحظ من اتساع مجال فعلها وما يتعلق بها من رهانات وبخاصة مركزية دورها في الحراك والجدل القائم حول مسألة الديمقراطية وبروز سؤال هام وأولي وهو لماذا ينتظم الناس في جمعيات ؟ وهل هو فعل ناتج عن وعي ذاتي أم بدوافع خارجية عنهم؟

وليس أدل على جدارتها باهتمام المجتمع العلمي من اهتمام المؤسسين بها. فقد تنزل الحديث عن الجمعيات دائما في إطار اشملى هو إطار المجتمع المدني الذي يعتبره "هيجل" لازمة للمرور من الخاص أو الشأن الفردي إلى الشأن الجماعي وإعلاء الشأن العام الذي يخص كل المواطنين وينتظم في مؤسسات وهياكل الدولة. ويرى "هيجل" أن "هذه الحاجة الى تطوير العموم من الخصوص او الكلي من الجزئي هي التي تضمن عدم الانتقال التعاقدي المفاجئ من الفرد الى الدولة بل تجعله انتقالا متوسطا من العائلة الى الدولة وهذا التوسط بين العائلة والدولة هو الذي اوجد مؤسسات المجتمع المدني"¹⁰ فهو إذا نتاج رؤية الافراد أحرارا فحق خصوصية الذات في أن تكون راضية ...الحق في الحرية الذاتية تشكل المنعطف بين الازمنة القديمة والازمنة الحديثة¹¹ وتكتمل على محك قواعد اللعبة الديمقراطية لتفرز هوية مشتركة مبنية على مقدمات اولية مشتركة ومفهومة في ذاتها , وتطرق «برماس» لهذا الذي، ويطلق على هذه العملية اسم الوطنية الدستورية في صورة مفارقة للولاءات التقليدية العشائرية الدينية والتي استنادا اليها يجازف عزمي بشارة لتبرير محاولة احياء ما اسماه **جمهورية المجتمع المدني** في الجدل المعاصر حول هذه المسائل¹². وهو يستحضر نقد ماركس لفكرة توسط المؤسسات الطوعية بين الفرد والدولة

كحل للاغتراب، لان الهدف ليس الابقاء على الدولة وانما ان تستبدل نفسها بمؤسسة طوعية بين الافراد فتذوب الدولة في المجتمع وتزول الحاجة الى مجتمع مدني يتوسط بينها وبين الفرد¹³.

أما «دوركهايم» فقد قال فيها أنها احدى نتائج التنشئة وأن دورها يكمن في المساهمة في اعادة الاعتبار الى المعايير الاخلاقية والاجتماعية، في حالة حصول خلل داخل المنظومة الاجتماعية والمحافظة على الاندماج الاجتماعي من خلال تكريس مقومات التضامن والتعاون¹⁴ الذي يتحقق حسب «ماكس فيبر» من خلال العمل التطوعي والذي يتمثل في اسهام قيادات المجتمع بالجهود الذاتية من اجل مصلحة المجتمع الذي ينتمون اليه، و يتميز هذا العمل «بالتطوع النابع من الرغبة دون انتظار العائد المجزي من مشروعات المجتمع»¹⁵

قانونيا تعرف الجمعيات بأنها مؤسسات اجتماعية تجمع أشخاصا للقيام بأنشطة دائمة ، تحقق غايات غير تلك التي ترمي الى تحقيق كسب مادي¹⁶. وتمثل نمطا من المشاركة في الحياة الاجتماعية والثقافية بما هي منظمة اجتماعية تتميز بكونها اجتماعية مدنية تطوعية وخيرية. تقوم على مبدأ الحرية والمبادرة الطوعية للقيام بعمل اجتماعي بما فيه الخيري والتربوي والثقافي. ومن أهم مميزاتها أنها تدريب فردي وجماعي على الاستفادة من المعارف ووضعها موضع التطبيق تحقيقا للنفع العام¹⁷. ورغم انها شكل من اشكال التنظيم ذات الامتداد التاريخي والجغرافي الهام الا انها تبدو من مميزات المجتمعات الحديثة حيث تعتبر الجمعيات من أهم العلامات المميزة للمجتمعات الحديثة والانظمة الديمقراطية، او التي تسعى لان تظهر كذلك.

تقوم صورة المجتمع في مخيالنا على التقابل بين الحاكم والمحكوم، بين المواطنين أو الرعايا وبين الماسكين بالسلطة أو محتكريها وهما مجالان للفعل تعتريهما درجات من التداخل والاندماج أحيانا والتنافر والتباعد أحيانا أخرى عالمان بينهما خندق، حسب ما تبينه الاراء الواردة سلفا، هو موضع الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني

فالجمعية تنظيم يعرفه ماكس فيبر¹⁸ بأنه نشاط متواصل يقوم به فاعلون محكوم بمواثيق وقواعد. ونلاحظ تقاربا بينه وبين تعريف الجمعية فيقوانين أغلب الول ومنها قانون الجمعيات التونسي لسنة 1959 والذي يعرفها بأنها«العقد الذي يتفق بمقتضاه

شخصان أو أكثر على العمل المشترك والمستمر بمعلوماتهم ونشاطهم لتحقيق

غاية غير التي يرجى منها توزيع الارباح» والذي اعيدت صياغته في المرسوم عدد 88 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 دون تغيير يذكر. في حين تبين الفرق الاساسي بينها وبين الاحزاب باعتبارها نمط خصوصي من الجمعيات، كما بينه المرسوم 87 لنفس السنة، يقوم بالتأطير السياسي ويشارك في الانتخابات بهدف الحكم ويحجر في الحالتين الربح المادي .

فالجمعيات مقوم رئيسي للمجتمع المدني كما عرفه قرامشي بقوله «هو عبارة عن إذن للمجموعات المتنوعة والمتسعة والمعقدة والمتشابكة من المؤسسات المتخصصة والتي تلتقي كلها في العمل الفكري الأيديولوجي لصالح طبقة اجتماعية من أجل دعم سيطرتها وسلطتها مثل المؤسسات الحزبية والتعليمية التربوية والدينية وكل وسائل الاتصال الجماهيري والجمعيات¹⁹ وفي هذا التعريف تنبيه الى البعد الايديولوجي لهذه التنظيمات بما يفند ادعاء استقلالياتها وحيادها.

هي إذا تنظيمات اجتماعية تبرز وتنمو ضمن مناخ تعددي جوهره حق الافراد في الاختلاف والتنوع والتنظم حسب مصالحهم الاجتماعية والسياسية ضمن ما يعرف بالديموقراطية التشاركية وتقوم على ثلاث مبادئ جوهرية هي : الإتفاقية والديمومة والغايات.

ثالثا : التجربة الجمعياتية التونسية والجنوح نحو المخاتلة :

واعتبارا لما أسلفنا من أن هذه التنظيمات تركز على النشاط الذي يقوم به الفاعلون، وبالتالي لا تستند أساسا الى الرأسمال المادي ولا تهدف إلى تحقيق الأرباح وتقاسمها، فإن مشاركة هؤلاء تتحدد بنوع الرهانات والاهداف والاستراتيجيات المستخدمة وتأخذ بعين الاعتبار حذق الفاعلين للعبة²⁰ على حد قول ميشال كروزيبي

وإذا سلمنا بان الجمعيات تتحرك ضمن فلك الحقل السياسي فإن منطق الحقل وتراتبية المنافع والتميز بين المواضيع الملائمة القائمة تعمل كخلفية لممارسات الفاعلين وتشكل المضمرة الذي يوجد في أساس كل أعمالهم وتعاونهم ثم وبشكل مفارق في كل الصراعات وعدم الاتفاق²¹ فرغم أنها ليست فاعلا سياسيا مباشرا فهي تعد مجموعات ضاغطة وذات فعالية مؤثرة في الحياة السياسية التي لم تعد حكرًا على الساسة وإنما مجال فعل كل مكونات المجتمع المدني²².

تبرز للنظر، إذا، في الشأن الجمعياتي والمتتبع للجدل العلمي حوله وجهتا نظر متقابلتين تتلخصان في كتاب جون لوي دوقيل حول الاقتصاد التضامني في كونها ظاهرة مرتبطة بالنزوع إلى الديمقراطية وبخاصة في بعدها التشاركي بما يجعلها منازعا لسيادة الدولة. فهي تعبير عن حركة اجتماعية تناهض هيمنة الدولة وتعادي تصرفها في الملك العمومي وتطالب بحقوقها في المشاركة في التصرف فيه أو مراقبته إلى المقاربة الماركسية التي أسلفنا. وهي مرتبطة كذلك بالعدالة الاجتماعية لذلك تشرعن اقتطاع جزء من مال الأغنياء لفائدتها لتساهم في ارساء نوع من العدالة الاجتماعية دون القبول بالصدقة وإنما هو تضامن مواطني يتمظهر كالتالي :

الدولة هي التي خلقت الجمعيات في ظل الليبرالية الجديدة وعهدت إليها -عن طريق المناولة - بالمهام التي تخلت عليها، خاصة الخدمات الاجتماعية مقابل التمويل الذي يفتح الباب للمراقبة فتكون الجمعيات هياكل خدمية بصيغة المناولة

وهو ما نلاحظه في التجربة الجمعياتية التونسية التي ارتبطت خاصة بقطاع الخدمات الاجتماعية لذوي الدخل المحدود والتي تغطي جمعيتين أغلب نشاطاتها بالتنسيق مع المؤسسات الرسمية للدولة وهما المنظمة الوطنية للضمان الاجتماعي والهلال الأحمر التونسي . ثم كل جمعيات الخدمات التربوية والاجتماعية لذوي الاحتياجات الخاصة والمسنين والتي تقوم بمهمة التصرف في النصيب الأوفر من اعتمادات الخدمات الموجهة لهؤلاء والتي ترصد أصلا لوزارة الشؤون الاجتماعية يضاف إليها كل الإعتمادات المتأتية من المنظمات والاتفاقيات الدولية التي تمول منظمات المجتمع المدني دون الدول.

و لعل هذا يجعلها تبدو مصالح عمومية موازية وقد مثلت لذلك رهانا وحقل صراع بين المتنافسين والأهم بل الأخطر ما يلاحظ من تحولها الى خانة للتصرف في أموال عمومية أو تكاد على غير الصيغ المتعارفة بدعوى تجاوز العراقيل وتيسير للتصرف واقتصاد للزمن والجهد وترفع منسوب الجدوى ولكن هذا لا يمنع إمكانية النظر إليها كذلك من زاوية المخاتلة والمناورة خاصة أنها تكون في حالات كثيرة متاهة للتهرب من المراقبة وتدجين إرادة المواطنين والتحكم في خياراتهم باستغلال حاجاتهم وتعقد مسالك الإدارة والمصالح العمومية التي يفترض أنها المكلفة بقضاء هذه الحاجات إضافة إلى كونها الصيغة الوحيد للاستفادة من الموارد الدولية التضامنية للتنمية .

لتدقيق معالجة المسألة التي نطرح ركزنا اهتمامنا على الجمعيات العاملة في قطاع الطفولة والتربية. فلا يخفى أن الأطفال وما تعلق بهم من موضوعات ومشاكل، هي التنشئة والتربية والحماية القانونية وتنميتهم كقوة كامنة في المجتمع ومحددة لنموه، من أهم مجالات فعل الدولة والمجتمع المدني سواء المعلن أو المضمّر منها. ولا يقتصر الأمر على التنظيمات الوطنية بل يتجاوزها إلى ترسانة من المنظمات الدولية فيما يعرف بالمنظمات غير الحكومية والتي تمخضت مجهوداتها خاصة على القوانين والاتفاقيات الدولية الضابطة للقواعد العامة للفعل في هذا القطاع الاجتماعي الهام ولعل أهمها الإعلان الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل

فأين جمعيات الطفولة من هذه المقومات والضوابط؟

وعلى صورة ما تقدم فيما يتعلق بالترفيه والتربية تعددت الجمعيات ولكن سطرت على الحيز الأكبر جمعيات في صيغة منظمات وطنية أهمها المنظمة الوطنية للتربية والأسرة والمنظمة الوطنية للطفل والاتحاد الوطني للمرأة ومنظمة الكشافة التونسية. إلى جانب ترسانة من الجمعيات التي تكاثرت وتوالدت بشكل لافت بعد الثورة. واستزعت ضمن النسيج المجتمعي في سياق متحول وفي صيغ تتراوح بين التنظيمات الأسرية والتجمعات الأهلية المدنية و«وكالات» الأحزاب والمنظمات الدولية.

وتزداد الصورة تعقيدا حين السعي لتصنيفها لما يعترئها من تداخل ولكننا مع ذلك نقترح التصنيفات التالية :

- تتوزع حسب الفراغ المتاح في مختلف القطاعات حيثما غابت الدولة وجدت الجمعيات (الفقر المرض الاقليات)
- تتكون استجابة لعروض خدمات تعلن عنها مؤسسات الدولة
- تحصل على تمويل مشاريعها من المؤسسات العمومية أو الخاصة بعقود برامج
- يتوقف استمرار نشاطها على استمرارية التمويل بما يخلق حالة من التبعية
- بعض الجمعيات تعتمد على الهياكل الرسمية للدولة مسالك موازية للتصرف في المال العام على غير الصيغ القانونية المتعارفة وهو ما يعفيها من وضع أو تعديل النصوص القانونية المنظمة للتصرف في مختلف القطاعات وتطويرها ووضع الآليات الضرورية لذلك بحسب خصوصياتها ويمكنها من المرونة المطلوبة في التصرف أحيانا ومن تفادي التضييق القانوني.

وتبين دراسة مركز افادة للجمعيات المعدة سنة 2009 حول موارد الجمعيات الواقع والافاق²³ حجم الامتيازات التي تستفيد بها الجمعيات سواء مباشرة من ميزانية الدولة او بشكل غير مباشر من خلال الإعفاءات الجمركية والضريبية او الامتيازات التحفيزية لأصحاب الأموال المساهمين في تمويل الجمعيات . والملاحظ أنه يتم أحيانا توجيه هذه التبرعات الى جمعيات دون غيرها بربط التبرع الى بعضها بامتيازات ضريبية مضاعفة وهو ما يجعلها تستقطب المتبرعين، ويمكن أن يصل الأمر حد تفرغ موظفين عموميين لتسييرها فيما يشبه الامتياز او المكافئة ومن أبرز جمعيات التربية والطفولة المنضوية تحت هذا الصنف من الجمعيات منظمة التربية والأسرة التي تحولت الى ما يشبه الشركة الخاصة التي لا تقدم من الخدمات بقدر ما تحصد من امتيازات وتضطلع بما يشبه العمل الدبلوماسي وتؤطر الجالية التونسية بالخارج وترزح تحت ثقل السياسي وتجاذب بين مختلف الفاعلين يضعها في خانة الرهان ولم يتغير في منطق تسييرها شيء .

إن هذه الوضعية ليست مقصورة على العلاقة بين الجمعيات والدولة وانما تتعداها للعلاقة مع المنظمات والهيآت الدولية ومع التنظيمات السياسية وهو واقع الحال في مجتمعنا اليوم...الذي تحول ساحة للصراع المبطن بين اطراف خارجية قبل الداخلية إما لتدعيم مواقع مكتسبة او اكتساب جديدة وإما دعما خفيا لاطراف أو ضربا لآخرى. فغير خاف طلبات العروض الدولية وما خلقتة من منافسة في السوق الجمعياتي وكذلك الامر بالنسبة للجمعيات المتفرعة او الملحقة بالاحزاب

واذا كنا انطلقنا في التعريفات النظرية من الطابع او البعد المواطني للجمعيات فاننا نجدنا بعد توصيف الواقع أقرب الى منطق الدولة *logique etatiste* والى تدجين هذا الفعل المواطني

ان ملاحظة الجمعيات العاملة في مجال الطفولة تسمح بتصنيفها اوليا رغم صعوبة الحصول على احصائيات دقيقة ومحينة من ناحية وعدم وضوح وشمول التصنيف المعتمد من قبل الجهات الموكول لها الموضوع خاصة مرصد الجمعيات إفادة. وفي كل الاحوال فان الجمعيات المصنفة تحت طفولة وتربية لم تتجاوز 2 بالمائة من العدد العام للجمعيات وتشمل الثقافية التربوية والوقائية العلاجية والاسعافية . وهي تعبر بوضوح عن التفاوت الجهوي حيث تحتل ولايات تونس وصفاقس ونابل وبن عروس واريانة ومدنين الصدارة بثلاثي عدد الجمعيات ويتوزع الثلث المتبقي على 18 ولاية المتبقية والاهم أن العدد

الغالب من هذه الجمعيات ليس منظمات أهلية بل هي جمعيات مفتعلة ضمن مؤسسات تنشيط ورعاية الطفولة لحل مشكل تمويل النشاط الغير مرسوم في ميزانيات هذه المؤسسات وهي مخاتلة اخرى.

مسألة أخرى تسترعي الانتباه وهي أن الجمعيات العاملة في قطاع الطفولة ليست فقط ما يصنف رسميا طفولة وانما كل ما كان لها منفذ للفعل في هذه الفئة او لفائدتها كاتحاد المرأة سابقا مثلا والذي يحتكم على رياض أطفال ومراكز للفتيات الريفيات ومثله الاتحاد الوطني للتضامن الاجتماعي الذي يرعى عددا هاما من الرياض . والخدمات الاجتماعية للمكفوفين.

إذا فالجمعيات الثقافية والكثير من الجمعيات الخيرية والفنية وكذلك جمعيات المحافظة على القرآن الكريم كلها تعمل بشكل غير معلن قانونا في مجال الطفولة وهو ما يفتح امامنا الباب لطرح وجهة نظرنا في المخاتلة بوجهيها:

- من قبل المؤسسة الرسمية التي تعجز او تتنصل من تطوير التصرف في مؤسساتها وتلبية متطلبات أدائها لوظائفها فتأذن بتكوين جمعيات مفتعلة لحل عوائق التسيير أو التهرب من الرقابة الادارية أو كليهما
- من قبل النخب السياسية الجديدة العهد بالمواطنة والديموقراطية والاحزاب السياسية المتنافسة على جمهور الناخبين والتي تناوئ باعتماد جمعيات موالية لها تدعم مشاريعها وحضوزا في المنافسة متجاوزين في أحيان كثيرة الاخلاق الاجتماعية المتموضعة في المؤسسات المجتمعية والتي تبدو غامضة بالنسبة لنا على حد قول عزمي بشارة لان ثقافتنا في الحالة التقليدية تتعامل مع المؤسسة الاجتماعية كانها امتداد للعائلة وقيمها , تسييرها قواعد ملزمة غير قابلة للمناقشة والمسائلة ومن طرائف الممارسات المعبرة عن ذلك الانتماء السياسي الجماعي الاسري أو العشائري والانتخاب الجماعي بالوكالة سابقا وبالتوجيه والوصاية حاليا... يضاف اليه نزوع الى الغاء الدولة ومؤسساتها بدل المنافسة على شرعية تسييرها. فالبرنامج التربوي للبعض والغير رسمي , حين يعسر تطبيقه لعدم توفر الشروط القانونية والسياسية لذلك , يمر عبر جمعيات أهلية يتم تدجينها والسيطرة عليها واعتمادها غطاءا مخاتلا للخروج عن النواميس المؤسسية ومثالنا على ذلك الجمعيات الثقافية الدينية التي تحولت مدارس موازية لمدرسة الجمهورية التي يسعى هؤلاء لتقويضها باعتماد آلياتها واستحالت فروع جمعية

المحافظة على القرآن الكريم والجمعية الثقافية نور البيان حوانيت للنشاط التربوي الموازي ل للتعليم العمومي والخاص والذي يدخل في تقديرنا ضمن المجتمع الموازي بنشاطه الاقتصادي الموازي وبما يدعيه ثقافة بديلة.

■ من قبل شبكات دولية وضمن المعمول به من عقود البرامج لفائدة بعض القطاعات : فتح مدارس خاصة /القيام بانشطة تدعي انها ترفيحية ولكنها تعبوية لفائدة مشاريع نعلم البعض عنها ولا نأتمنئها مثل نشاط جمعية الاغاثة الاسلامية بالجنوب التونسي.

غير أن هذا الانزياح وتقلص هامش الاستقلالية والمبادرة لا يخفي وجود نماذج اصيلة من العمل الجمعياتي ساهمت في طرح قضايا اجتماعية وبلورت الوعي بها ودفعت الفعل باتجاه حلها وبلورة سياسات عامة بشأنها مثل قضية السيدا والسرطان وجمعية «مراقبون» و« بوصلة» التين تقومان بدور رقابي مدني وتربوي على غاية من الاهمية في سياق التحول الديمقراطي وتكرسان معاني وأهداف التربية على المواطنة. و كذلك الشأن بالنسبة لبعض الجمعيات المناضلة وبخاصة الجمعيات الحقوقية.والاخرى المهتمة بالشأن المحلي في بعده التنموي والطريف أنها غالبا جمعيات ما قبل الثورة.

الهوامش :

1. آلان تورين, ما هي الديمقراطية:حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية, ترجمة حسن قبيسي, ط 2, دار الساقى,بيروت 2001,ص101
2. حفيظ (عبد الوهاب)، الجزيري (مشيرة)، التربية والمواطنة في العالم العربي، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس، 2005، ص 206.
3. نفس المرجع، ص 206.
4. الحجلوي (لطفی)، فلسفة التربية :الاشكاليات الراهنة .دار التنوير بيروت 2009 ، ص 105
5. شريف (أمين فرج)، المواطنة ودورها في تكامل المجتمعات التعددية، دار الكتب القانونية، مصر-الإمارات، 2012، ص 28.
6. الكواري (خليفة) وآخرون، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط1، بيروت 2001، ص 30.
7. الكواري (خليفة) وآخرون، مرجع سابق، ص30-31.
8. الكواري (خليفة) وآخرون، مرجع سابق، ص30.

9. أمين فرج شريف، المواطنة ودورها في تكامل المجتمعات التعددية، دار الكتب القانونية، القاهرة 2012، ص11.
 10. عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، مركز دراسات الوحدة العربية 2000 ص130
 11. نفس المرجع ص131
 12. نفس المرجع ص132
 13. نفس المرجع ص 156
 14. سميرة كامل محمد علي، التنمية الاجتماعية للاطر النظرية ونموذج المشاركة، دار الجامعيين للنشر 1993 ص 146
 15. نفس المرجع
 16. رضا خماس، الجمعيات في تونس : دراسة حول الجوانب القانونية للنشاط الجمعياتي ، أوريس للطباعة والنشر 1999 ص 22
 17. -المنصف وناس، الظاهرة الجمعياتية في المغرب العربي، تونس 1997 ص 10/9
 18. Max Weber ;economie et société . lib platon1971 p 55
 19. -المجتمع المدني كما يراه الطاهر لبيب، جماعي، صفاقس صامد للنشر 1991 ص 9 .
 20. -معتز القرقوري/ منير السعيداني، التنظيمات السياسية والمدنية في الانتقال الديمقراطي بتونس، دار محمد علي الحامي 2012 ص9
 21. معجم بورديو ص 147
 22. محمد الهدار، دراسة حول موارد الجمعيات : الواقع والافاق، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية 2009
 23. محمد الهدار، دراسة حول موارد الجمعيات : الواقع والافاق، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية 2009
- المراجع :**
- 1- آلان تورين، ما هي الديمقراطية :حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية، ترجمة حسن قبسي، ط 2، دار الساقى، بيروت 2001، ص101
 - 2- حفيظ (عبد الوهاب)، الجزيري (مشيرة)، التربية والمواطنة في العالم العربي، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس، 2005.
 - 3- الحجلوي (لطفي)، فلسفة التربية :الاشكاليات الراهنة . دار التنوير بيروت 2009 .
 - 4- شريف (أمين فرج)، المواطنة ودورها في تكامل المجتمعات التعددية، دار الكتب القانونية،

- مصر-الإمارات، 2012.
- 5- الكواري (خليفة) وآخرون، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط1، بيروت 2001.
- 6- أمين فرج شريف، المواطنة ودورها في تكامل المجتمعات التعددية، دار الكتب القانونية، القاهرة 2012.
- 7- عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، مركز دراسات الوحدة العربية 2000.
- 8- سميرة كامل محمد علي، التنمية الاجتماعية للأطر النظرية ونموذج المشاركة، دار الجامعيين للنشر 1993.
- 9- رضا خماس، الجمعيات في تونس : دراسة حول الجوانب القانونية للنشاط الجمعياتي، أوريس للطباعة والنشر 1999
- 10- المنصف وناس، الظاهرة الجمعياتية في المغرب العربي، تونس 1997 ص 10/9
- 11- Max Weber ;economie et société . lib platon 1971 .
- 12- المجتمع المدني كما يراه الطاهر لبيب، جماعي، صفاقس صامد للنشر 1991 .
- 13- معتز القرقوري/ منير السعيداني، التنظيمات السياسية والمدنية في الانتقال الديمقراطي بتونس، دار محمد علي الحامي 2012
- 14- محمد الهدار، دراسة حول موارد الجمعيات : الواقع والافاق، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية 2009
- 15- نفس المرجع
- 16- رضا خماس، الجمعيات في تونس : دراسة حول الجوانب القانونية للنشاط الجمعياتي، أوريس للطباعة والنشر 1999
- 17- المنصف وناس، الظاهرة الجمعياتية في المغرب العربي، تونس 1997 ص 10/9
- 18- Max Weber ;economie et société . lib platon 1971 p 55 -
- 19- المجتمع المدني كما يراه الطاهر لبيب، جماعي، صفاقس صامد للنشر 1991 ص 9 .
- 20- معتز القرقوري/ منير السعيداني، التنظيمات السياسية والمدنية في الانتقال الديمقراطي بتونس، دار محمد علي الحامي 2012 ص 9- 21- معجم بورديو ص 147
- 21- معجم بورديو ص 147
- 22- محمد الهدار، دراسة حول موارد الجمعيات : الواقع والافاق، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية 2009
- 23- محمد الهدار، دراسة حول موارد الجمعيات : الواقع والافاق، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية 2009